رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]095 -459[ما الرد على قول: ما دام ترك الصلاة كفر، فلماذا لا تأمرونه بالشهادتين، وتجددون عقد نكاحه؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما هو الجواب على الشبهة القائلة ان من ترك الصلاة يكفر فلماذا لا تأمرونه النطق بالشهادتين وتجددون عقد نكاحه ما دام انه قد كفر - 00:00:00

هذا اجراءات عند القاضي هذه اجراءات حنا نحن نذكر الحكم العام والحكم الشرعي العامة العامة ما نقصد واحد معين اما المعين فهذا لا بد من الاتيان به عند القاضي واذا لم يتب الى الله فالقاضي يتخذ معه هذه الاجراءات - 00:00:16

ففي فرق بين المعين وبين الحكم العام. نعم. فترك الصلاة اه ترك الصلاة تكاسلا والاستمرار على ذلك هذا كفر لكن كون واحد يترك الصلاة هذا لابد انه يحظر عند القاظي لاجل تطبيق الحكم الشرعي عليه - 00:00:35

ومن الذي من الذي يحكم الا القاضي؟ ومن الذي ينفذ الا السلطان بامر القاضي نعم. الاجراءات لها مرجع اما الحكم الشرعي العام فهذا مرجعه العلماء هم اللي يبينون هذا للناس. نعم - 00:00:58